

إذا اشترى ما لا يُعلم عيبه بدون كسره فوجده فاسدا

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الشارح رحمه الله تعالى: وإن اشترى ما لم يعلم عيبه بدون كسره كجوز هند وبيض نعام، فكسره، فوجده فاسدا، فأمسكه، فله أرشه وإن رده، رد أرش كسره الذي تبقى له معه قيمة، وعقد ثمنه؛ لأن عقد البيع يقتضي السلامة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد من اشترى ما لم يعلم عيبه بدون كسره كجوز هند وبيض نعام، فكسره، فوجده فاسدا، فأمسكه بأرشه، جاء الرد، فرد أرش كسره. وإن كان كبيض الدجاج، رجع بكل الثمن. الذي لا يعلم عيبه بدون كسره: هو الشيء الذي يكون المقصود منه خفيا. المقصود منه يعني: المنفعة منه تكون خفية أي: دونها قشر أو دونها غلاف، ولا يعلم إلا بعد إزالة ذلك الغلاف. قد يكون مثلا من الفواكه مثل: البطيخ. فإن الأصل أنه سالم، ولا يشتري الإنسان إلا ما هو حسن وما هو سالم من العيوب، ولكن لا يعلم ذلك إلا بعد أن يُشق، وينظر إلى داخله. مثل: الرمان فإن المقصود منه الحب الذي في داخله ودونه هذا الغلاف وهذا القشر، ولا يعلم صلاحه وفساده إلا بعد إزالة الغلاف. ومعلوم أنه إذا أزيل، نقص ثمنه وتعرض للفساد. وكذلك غالب الفواكه مثل: الأترج والبرتقال المقصود منه أيضا خفي، فقد يكون داخله فاسدا، وظاهره؛ الذي هو الغلاف حسن ليس فيه عيب، فيشتريه المشتري بناء على أنه صالح، فإذا أزال هذا الغلاف وجده فاسدا. هكذا أغلب الفواكه. وكذلك أيضا كثير من الخضار لا يعلم صلاحه إلا بعد أن يشق، وفي شقه إفساد له وتنقيص لقيمه كالدباء واليقطين والخيار والقثاء؛ عليه قشرة وداخله خفي، فمن الناس من يطلب أن يُعلم هل هو صالح أم لا؟ فيشق عند المشتري. يشقه البائع حتى يراه، ولكن إذا كان فاسدا، فإن المشتري لا يريد إذا وجده غير صالح؛ لذلك الغالب أن البائع يعرف ما هو صالح، وما ليس بصالح. فإذا طلب منه المشتري أن يشق هذه، وهو يعلم أنها غير صالحة عدل عنها، وشق ما يعلم أنه صالح. فإذا جاءه من يشتري منه بدون شق، أعطاه ما يعلم أنه غير صالح أو صلاحه قليل. ولا شك أن هذا غش. وكونك إذا جئت وقلت أريد هذا البطيخ هذا الجخ. قال خذ، ومدحه لك، وذكر صلاحه، ثم يعطيك ما يعلم أنه غير تام الصلاح؛ لأنه يعرف ذلك بالتجربة وباللمس. فيعطيك ما يعلم أنه ليس بصالح، فإن طلبت أن يشقها حتى تتحقق صلاحها، لم يشق إلا ما يتحقق أنه صالح حتى لا تفسد عليه. فالحاصل أنه إذا اشتراه، ووجده غير صالح، فإنه يخير بين أن يمسه ويطالب بأرشه، ويرده ويأخذ الثمن. ومثل هذا. لا أرش لكسره. مثل: البطيخ ونحوه البطيخ والقرع والخضار، وكذلك الفواكه كالبرتقال والأترج والخوخ والتفاح والكمثرى. فهذه إذا كسرتها، وشقتها، وردتها لكونها غير صالحة، فلا تطالب بأرش؛ ذلك لأنه لا يشق إلا لأكله، ولا يؤكل إلا بعد شقه، فلا أرش على المشتري، ولكن لا بد أن يشترط عليه أنه صالح. لا بد أن يشترط المشتري على البائع أنه صالح، فإذا اشتراه وسكت، ثم شقه فوجده فاسدا، فإنه يذهب على المشتري. أما إذا شرط عليه أنه صالح؛ أن البطيخ أحمر صالح مثلا، وكذلك أنواع البطيخ بأجمعها أنها صالح، فإذا وجدها غير صالحة، فإنه يرجعها عليه، أو يطالبه بالأرش وهو قسط ما بين قيمة الصحة والعيب. كما تقدم. وكذلك إذا كان لقشره قيمة كالرمان لقشره قيمة يعني: إن كانوا يصبغون به ويستعملونه بالصيغ، وينتفعون بصيغه، وكنا نطبخه، ونجعله حبرا في الدواة، يضاف إليه شيء يسير من الصيغ، فهو له قيمة قشر الرمان. فإذا أفسده وكان له قيمة في المجتمع، فإنه يطالبه البائع بما أفسده من هذا القشر. أما بيض الدجاج معلوم أيضا أنه لا يصلح إلا إذا كان صالحا. قد يكون البيض فاسدا ويعبرون عنه بالمارج يعني: الخائس يعني بعض البيض خائس، وقد يكون أيضا فيه أفراخه قد تخلصت، والمشتري لا يريد الأفراخ وإنما يريد أكل البيض. فإذا كسره فوجده أفراخا، أو كسره فوجده فاسدا منتنا مارجا، فإنه يرجع بكل الثمن، إذا كان قد اشترط عليه أنه صالح. أما إن اشتراه وسكت فإن التفريط من المشتري، هو الذي لم يحتط لنفسه. أما جوز الهند الجوز هذا المعروف الذي تأتي هذه الجوزة كأنها الأترجة، أو قريية أصغر من الكرة. هذه الجوزة تأتي من الهند، وقد تنبت أيضا في غيرها ولكن اشتهرت بجوز الهند. قشرها يصلح أواني. القشر الذي عليها. يكسرونه كسرا محكما، ثم يجعلونه قدين. أعلاه قديم وأسفله قديم؛ حيث إنها ملتوية هكذا، فيشقونها مع نصفها، ثم يجعلون هذا كأسا يشرب به، وهذا كأسا يشرب به. وأما الذي في جوفها يؤكل، الثمر الذي في جوفها مأكول. فإذا اشتراها، فوجدها فاسدة، فإن كان كسرها كسرا محكما، رد الغلاف، وقال خذ الغلاف فإنني ما أفسدته، وأما الثمر الذي فيه فإنه فاسد، رد علي ثمنه كله. الغلاف جاءك لتنتفع به أو تبعه، والمأكول الذي فيه لا يصلح أن يؤكل. فللمشتري المطالبة بكل الثمن. أما إذا كسرتها، فأفسد الغلاف بأن كسرها بحجر، فتصدع الغلاف، ولم يصلح أن يكون إناء يشرب فيه. تصدع أو تكسر، ثم رده، فالبائع له أن يطالبه بإفساد الغلاف؛ حيث إنه كسره كسرا غير محكم، فلذلك يرد أرش كسره. رده ورد أرش كسره. وإن أمسكه، فله المطالبة بالأرش. إذا وجده فاسدا، قال: هذا المأكول فيه فساد ولو كان أنه مأكول ولكنه ليس صالحا كله. أطالب بالأرش، فيطالب بأرش ما بين قيمة الصحة والعيب، ويمسكه بأرشه، وإن رده رد أرش كسره أي: كسر الغلاف. ويقال هكذا في بيض النعام. النعام بيضته كبيرة أكبر من الكرة يعني: مثلها مرتين أو أكثر. هذه البيضة غلافها غليظ. ينتفع بها أواني، فعندما يريدون أن ينتفعوا بها ويشقونها بمقراض أو بمنشار ينشرونها نصفين، ثم يجعلون هذا إناء، وهذا إناء؛ يصلح هذا الإناء أن يشرب فيه، وأن يتوضأ فيه، يصلح إلى أن يستعمل، غليظ ونظيف، فهو من جملة ما ينتفع به بعد كسره. كما أنهم ينتفعون بالطح الذي فيه وبالبيض يعني: البيضة التي في جوفها مثلا الملح وفي جوفها المأكول يطبخ ويأكلونها. فإذا وجدها فاسدة. وجدها فرخا مثلا، أو وجدها مارجة، فإنه والحال هذه، يطالب بقيمة أو بأرش النقص. أرش العيب الذي هو مروجها أو فساد بعضها أو ما أشبه ذلك. وكذلك أيضا إذا ردها، وقد كسرها كسرا محكما يعني: شقها بالمنشار، فإنه لا يطالبه البائع بشيء. أما إذا كسرها بحجر، وتشققت وتصدعت البيضة، ولم تصلح أقداها وردتها، رد أرش كسرها؛ حيث أفسد الإناء أو الغلاف على البائع، فيطالب بأرش كسره. نعم.